سورة البقرة بين قراءتي حفص وقالون

دراسة لُغوية

د . عليّ حسن مزبان
قسم اللغة العربية – كلية المعلمين
جامعة السابع من أبريل

Copy from bulletin.7aprilu.edu.ly

توطئة:

تُعد القراءات القرآنية مصدراً مهماً للدراسات الصوتية، والصرفية والنحوية، والدلالية، ومعيناً لا ينضب للدراسات الفقهية، وعدت القراءات المرآة الصادقة للواقع اللغوي قبل نزول القرآن الكريم إذْ تُمثل دراسة العربية ولهجاتها المختلفة، ولما كانت قراءتا حفص وقالون من القراءات التي كُتبت لها السيرورة، والشيوع في العالم الإسلامي مشرقاً، ومغرباً ارتأينا أن ندرس القراءتين، ونقف على الفروق على وفق لغة العرب، والله المستعان .

1- **القراءة، لغةً، واصطلاحاً**:

هي ضم الحروف والكلمات بعضها إلى بعض في التلاوة والتلفظ بها عن نظر، أو حفظ، وهي مصدر قرأ القرآن قَرءاً وقراءةً، وقرآناً، أي: تلاوةً، فالمرء قارئ، والقرآن مقروء(1)، ذكر الرازي" و(قَرَأَ) الكتاب (قراءةً) و(قُرآناً) بالضم أيضاً جمعه، وضمه ومنه سمي القرآن؛ لأنّه يجمع السور ويضمها(2).

أما القراءة اصطلاحاً فهي "اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في الحروف، أو كيفيتها من تخفيف، وتشديد، وغيرها"(3).

2- أركان القراءة الصحيحة:

اختلف العلماء في أركان القراءة الصحيحة، فذهب بعضهم إلى تواتر القراءة؛ لأن القرآن الكريم -كما هو معلوم- قد هيأ الله له من وسائل الحفظ، واستيفاء شروط التواتر، فلما كان القرآن متواتراً كانت قراءاته متواترة أيضاً، قال بعض المحدثين: "مذهب الأصوليين وفقهاء المذاهب الأربعة والمذاهب الأربعة، والمحدثين، والقُراء أن التواتر شرط في صحة القراءة ولا تثبت إلاّ بالسند الصحيح غير المتواتر، ولو وافقت رسم المصاحف العثمانية والعربية"(4) وذهب بعض المحققين إلى عدم اشتراط التواتر وأنّه يكفي صحة السند مع موافقة رسم أحد المصاحف العثمانية وأحد وجوه العربية مع اعترافهم بأن ذلك لم يتحقّق في شيء من القراءات كما تحقّق في القراءات العشر فهم لا يجعلون قراءة بعينها متواترة بل القراءات كلّها عندهم منقسمة على متواتر وغير متواتر(5)، وذكر ابن الجزري " كلّ قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً وصح سندها فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحل إنكارها بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولها سواء كانت عن الأئمة السبعة أم عن العشرة أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين، وحتّى لو اختلّ ركن من هذه الأركان الثلاثة أُطلق عليها ضعيفة أو شاذّة أو باطلة سواء كانت عن السبعة أم عمن هو أكبر منهم"(6)، وقد وقف ابن خلدون موقفاً جميلاً بين هذه الآراء حين قرر أن القراءات القرآنية متواترة فيما سوى الأداء كالمد، والتسهيل لعدم انضباطه، والوقوف على كيفيته بالسمع(7).

Copy from bulletin.7aplitu.edu.ly

3- موقف النحاة من القراءات:

للنحاة في احتجاجهم مذهب معروف إذ يحتجون بالكلام العربي الفصيح ويبنون قواعدهم على الكثير الشائع من فصيح الكلام، وما شذ عن الكثير يحفظ ولا يقاس عليه، ولم يفرقوا في هذا بين مستويات الكلام إذْ شمل هذا القرآن الكريم لديهم، فما ورد من القرآن على غير الكثير من كلام العرب وصفوه بالقلّة والشذوذ، وربما رد بعضهم القراءة به، وبهذا فقد أخضع النحاة القراءات القرآنية لقواعدهم، وكان عليهم أن يخضعوا قواعدهم للقراءات القرآنية، وقد نجد هذا عند النحاة المتأخّرين مثل ما جاء عند ابن مالك حين أخذ بقراءة ابن عامر "قَتْلُ أولادهم شركائهم"(8)، التي ردها الزمخشري ولم يقبلها إذْ يجوز ابن مالك الفصل في الاختيار بين المضاف والمضاف إليه بغير الظرف، وكذلك استدلاله بقراءة حمزة بن حبيب الزيات "واتّقوا الله الذي تساءلون به والأرحامِ"(9) بجر الأرحام على جواز العطف في الاختيار على الضمير المجرور من دون إعادة الجار مخالفاً بذلك جمهور النحاة.

ودراسة القراءات القرآنية مهمة جداً، فكلّ الناس يعرفون أن المشارقة يقرؤون (مالك يوم الدين)، والمغاربة (مَلِك يوم الدين) والقراءتان متواترتان عن رسول الله عليه الصلاة والسلام . وفي اللغة (مالك) اسم فاعل، و (مَلِك) صيغة مبالغة، وصيغة المبالغة أقوى دلالةً من اسم الفاعل لدلالتها على الحدث إضافة إلى التكثير والمبالغة، ومن هنا كانت قراءة قالون أقوى دلالةً، فالمسألة –إذاً- صرفية دلالية.

ومن خلال قراءتي المستديمة للقرآن الكريم وجدت أن هناك فروقاً في القراءة بين قراءة حفص التي اعتدنا القراءة بها، وقراءة قالون التي قرأنا بها حين حللْنا بالجماهيرية المباركة، فعزمت على دراسة هذه الفروق.

Copy from bulletin.7aprilu.edu.ly

في بداءة الأمر أن (الم) آية مفردة في قراءة (حفص) وضمن الآية الأولى في قراءة قالون، وعلى هذا فعدد الآيات في قراءة حفص (286) آية، وفي قراءة قالون (285) آية.

وفي قوله تعالى: [ولاَ تُسأَلُ عن أَصحابِ الجحِيمِ](10) قرأ حفص بضم التاء (البناء للمجهول) وبالرفع وهي قراءة الجمهور، وقُرِئ أيضاً بالرفع مع فتح التاء (البناء للمعلوم)، ونسب القرطبي هذه القراءة إلى الأخفش الأوسط سعيد بن مسعدة (ت 216 هـ)، وكذا فعل النحاس (ت339هـ) حينما نسبه إليه(11)، وهذا يدلّ على أنّه جائز في العربية لا أنّه قراءة مروية، وذكر الزجاج، وابن عطية، وأبو البقاء العكبري أنّها قراءة من دون تعيين أي قارئ(12), والقراءتان بفتح التاء، وضمها يعني أن الجملة في محلّ نصب حال عطفاً على (بشيراً ونذيراً) والمعنى: إنّا أرسلناك بالحقّ بشيراً ونذيراً غير مسؤول عن أصحاب الجميع، أي: غير مؤاخَذ بكفرهم بعد الإنذار والتبشير وفي حالة فتح التاء (البناء للمعلوم) يكون المعنى غير سائل عنهم ؛ لأن كفرهم بعد إنذارهم يغني عن السؤال عن حالهم، وينبئ بعاقبتهم، ومصيرهم وعلى هذا تكون (لا) نافية غير عاملة.

أما في قراءة قالون (ولا تَسأَلْ) بفتح التاء (البناء للمعلوم) والجزم على أن (لا) ناهية جازمة، فالمعنى –إذاً- إما نهي الرسول أنْ يسألَ عمن عصى وكفر؛ لأنّه قد ينتقل من المعصية إلى الكفران إلى الطاعة والإيمان وإما نهيه أن يسألَ عمن تُوفي على معصيته وكفره تعظيماً وتغليظاً لحاله كما يقال: لا تسألْ عن فلان، أي: حاله فوقَ ما تظن (13) .

وفي قوله تعالى: [ادخُلُوا فِي السلْمِ كافةً](14) قرأ حفص (السِلْم) بكسر السين وقرأ قالون (السلْم) بفتح السين، وإذا راجعنا المعجمات العربية وجدنا أن

Copy from bulletin.7aplu.edu.ly

السِلْم بالكسر معناه (الإسلام) وبها قرأ أبو عمرو بن العلاء، أي: ادخلوا في الإسلام كافّة، والسلْم بالفتح الصلْح، وكذلك بالكسر معناه الصلْح أيضاً (15) وذهب بعض المحدثين إلى أن (السِلْم) بالكسر إذا جاءت وحدها، وإذا جاءت مقترنة بالحرب فالفتح أفضل للمشاكلة، أي: لكي تأتي الحركات على ترتيب واحد . ومن خلال السياق الواردة فيه الآية الكريمة أرى أن (السِلْم) بمعنى الإسلام أفضل من (الصلْح)، ولا فرق بين القراءتين ؛ لأن الاختلاف لهجي لا يؤثّر في الدلالة، فبعض العرب يفتح، وبعضهم الآخر يكسر، والمعنى واحد.

وفي قوله تعالى: [هل عسيتُم أن كُتِب عليكم القتالُ ألاّ تقاتلوا](16) قرأ حفص بفتح السين، وقرأ قالون بكسر السين، وقد ذكر النحاة أن عسى إذا اتّصل بها ضمير رفع متحرك جاز كسر السين وفتحها، والفتح أشهر(17).

ومن هنا نستنتج أن المعنى واحد، والكسر والفتح جائز في لغة العرب.

وفي قوله تعالى: [ومن لم يطعمه فإنّه منّي إلاّ من اغترف غرفةً بيده](18).

قرأ حفص (غُرفةً) بضم العين، وقرأ قالون (غَرفةً) بفتح العين، والفرق بينهما واضح إذْ إن (غُرفة) بالضم اسم وتُعرب مفعولاً به، وبالفتح تكون مصدراً وتُعرب مفعولاً مطلقاً، ذكر ابن هشام " (اغتَرَف غَرفةً بيده) إن فتحتَ العين فمفعول مطلق، أو ضممتها فمفعول به (19)، والمفعولية المطلقة أقوى لأنّها تؤكّد حدوث الفعل وهذا ما يدلّ عليه سياق الآية، ومن هنا نقول: إن قراءة قالون أقوى دلالةً وتركيباً من قراءة حفص.

وفي قوله تعالى: [ليس البر أن تولّوا وجوهكم قِبلَ المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخِر](20) قرأ حفص (البر) بالنصب، وقرأ قالون بالرفع (البر)، وفي قراءة حفص يكون خبر ليس قد تقدم عليها وهو

Copy from bulletin.Zawiaedu.ly

(البر) واسمها المصدر المؤول من أن والفعل (أن تولّوا)، أما في قراءة قالون فقد جاءت الآية من دون تقديم أو تأخير؛ لأن اسم ليس مرفوع وهو (البر) وخبرها المصدر المؤول من أن والفعل، وأرى أن قراءة الرفع أكثر فقد قرأ السبعة بها ما عدا حمزة، وحفص إذ قرءا بالنصب(21)، والقراءتان متواترتان عن الرسول عليه الصلاة والسلام.

وفي قوله تعالى: [من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة](22)، قرأ حفص بنصب (يضاعفَ)، وقرأ قالون بالرفع (يضاعفُ) وشروط النصب متوافرة في قراءة حفص على أن الفاء سببية ينتصب بعدها الفعل المضارع بأن مضمرة وجوباً عند البصريين وبالفاء نفسها عند الكوفيين، وقد سبقتْ بطلب محض هو الاستفهام (من)، أما على قراءة قالون فتكون الفاء عاطفة وهنا يجوز الرفع على إضمار (فهو يضاعفُه) عطفاً على (يقرض).

ذكر القرطبي " قرأ عاصم وغيره (فيضاعفَه) بالألف ونصب الفاء، وقرأ الآخرون بالألف ورفع الفاء، فمن رفعه نسقه على قوله (يقرض)، وقيل: هو على تقدير (هو يضاعفُه) ومن نصب فجواباً للاستفهام بالفاء، وقيل: بإضمار أن "(23) وأخذ الأخفش الأوسط بقراءة الرفع والمعنى مختلف ؛ لأن النصب يجعل المضاعفة الكثيرة أجراً للقرض وجزاء للعطاء، فالمضاعفة والجزاء لا تكون إلاّ حين القرض، وهذا هو المراد، أما رواية الرفع فتكون المضاعفة معطوفة على القرض، أي: مشتركة معه في الحكم وهذا لا يليق بالمعنى المراد منه الآية الكريمة وبذلك لا تتناسب رواية الرفع مع السياق ؛ لذا كانت قراءة حفص أقوى دلالةً.

Copy from bulletin.7aplitu.edu.ly

وفي قوله تعالى [إن تُبدوا الصدقاتِ فنعما هي وإن تُخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويكفر عنكم من سيئاتكم والله بما تعملون خبير](24)، قرأ حفص (يكفر) وقرأ قالون (نُكفر) للمتكلّم وبالجزم . ذكر القرطبي "(ويكفر) اختلف القُراء في قراءته فقرأ أبو عمرو وابن كثير وعاصم في رواية أبي بكر وقتادة وابن أبي إسحاق (ونُكفر) بالنون ورفع الراء، ورواه حفص عن عاصم"(25).

ومن هنا نستنتج أن لعاصم قراءتين في هذه اللفظة، لكن الذي نقله حفص هو (يكفر) بضم الياء والرفع.

أقول: القراءتان واردتان بالرفع والجزم ؛ لأن النحاة نصوا على أنّه إذا وقع بعد جواب الشرط فعل مضارع مسبوق بالفاء أو الواو جاز فيه الرفع والجزم وضعف فيه النصب(26) لكن سيبويه ذكر أن الرفع هو الوجه الجيد وعلّله بأن الكلام الذي بعد الفاء يجري مجراه في غير الجزاء، وأجاز الجزم بحمله على المعنى؛ لأن المعنى وإن تُخفوها وتُؤتوها الفقراء يكن خيراً لكم ونُكفر عنكم(27).

أقول: الجزم أقوى من الرفع عندي ؛ لأن التكفير عن السيئات مرافق للخير بشرط أن يقع الإخفاء في حين أن المعنى لا يتوافر في الرفع ؛ لأن الواو في حالة الجزم عاطفة لذا رافق التكفير عن السيئات الخير وشاركه في الجزاء في حين أن الواو في حالة الرفع استئنافية وبهذا لا يتحقّق المراد، ذكر المهدوي "والجزم في الراء أفصح هذه القراءات ؛ لأنّها تؤذن بدخول التكفير في الجزاء وكونه مشروطاً إن وقع الإخفاء، وأما الرفع فليس فيه هذا المعنى"(28).

ومن هنا نقول: إن قراءة قالون أقوى دلالةً وأنفع معنى من قراءة حفص، وثل هذا التخريج ينطبق على قوله تعالى: [وإن تُبدوا ما في أنفسكم أو

Copy from bulletin 7apiulu.edu.ly

تُخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء](29)، قرأ حفص (فيغفر) بالرفع، وقرأ قالون (فيغفر) بالجزم، والجزم كما قلنا أقوى دلالةً لما بينا.

وفي قوله تعالى: [وإن كان ذو عسرةٍ فنظرةٌ إلى ميسرة](30).

قرأ حفص (ميسرة) بفتح السين، وهي قراءة الجمهور، وقرأ نافع وروى عنه قالون (ميسرة) بضم السين.

أقول: (ميسرة) مصدر ميمي سماعي على وزن (مفْعلة) وبها قرأ العشرة ما عدا نافعاً فإنّه قرأ بلغة أهل الحجاز بضم السين (ميسرة)، ومن هنا نفهم أن المسألة لهجية لا تُؤثر في الدلالة، فالفتح لغة العرب ما عدا أهل الحجاز فإنّهم يقرؤون المصدر الميمي (ميسرة) بضم السين، ولما كان نافع مدنياً قرأ بلغة أهل المدينة، ونقلها عنه قالون، وهذه مسألة معروفة في كتب القراءات.

أخيراً أرجو أن يهتم الباحثون والدارسون بمسألة القراءات القرآنية وتوجيهها صوتياً، وصرفياً، ونحوياً، ودلالياً؛ ليكتمل الدرس اللغوي، وإخضاع الدرس اللغوي للقراءات، والله من وراء القصد.

Copy from bulletin.7apulu.edu.ly

الهوامش:

1) انظر القاموس المحيط، الفيروزآبادي، ط1، دار صادر، بيروت: مادة (قرأ).

[2] مختار الصحاح، أبوبكر الرازي، ترتيب السيد محمود خاطر، بيروت: مادة (قرأ).

3) مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، مطبعة عيسى الحلبي وشركائه، بلا تأريخ: 489/1.

4) غيث النفع في القراءات السبع، علي النوري الصفاقسي، راجعه الشيخ علي محمد الصباغ، ط2، مصر، 1954م: 17.

5) انظر الإبانة عن معاني القراءات، مكي بن أبي طالب، تحقيق الدكتور محيي الدين رمضان، ط1، دمشق، 1979م: 139.

6) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، تصحيح علي محمد الصباغ بيروت، لبنان: 9/1.

7) انظر مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون، تحقيق د . علي عبد الواحد وافي، ط3، القاهرة: 1028/3.

8) سورة الأنعام: من الآية (137).

9) سورة النساء: من الآية (1).

10) سورة البقرة: من الآية (119).

11) انظر إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس، تحقيق زهير غازي زاهد، ط 2، بيروت 1988م: 258/1.

12) انظر معاني القرآن وإعرابه، الزجاج، تحقيق د . عبد الجليل شلبي، ط 1، بيروت 1988م: 200/1، والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية الأندلسي، تحقيق المجلس العلمي بفاس، ط 2، المغرب، 1982م: 344/1، والتبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء العكبري، تحقيق علي محمد البجاوي، بيروت: 110/1.

13) انظر الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله القرطبي، تحقيق أحمد عبد العليم البردوني دار الكتاب العربي: 92/2- 93.

14) سورة البقرة: من الآية (208).

15) لسان العرب، ابن منظور، دار صادر- بيروت: مادة (سلم).

16) سورة البقرة: من الآية (246).

17) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، ط 20، القاهرة، 1980م: 344/1.

18) سورة البقرة: من الآية (177).

19) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ابن هشام الأنصاري، تحقيق د . مازن المبارك والأستاذ محمد علي حمد الله، ط 6، بيروت، 1985م: 782.

(20 سورة البقرة: من الآية (249).

(21 انظر الجامع لأحكام القرآن: 242/3.

22) سورة البقرة: من الآية (245).

Copy from bulletin.7aprilu.edu.ly

23) الجامع لأحكام القرآن: 242/3.

24) سورة البقرة: الآية (271).

25) الجامع لأحكام القرآن: 335/3.

26) شرح شذور الذهب، ابن هشام الأنصاري، تحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، ط 10، القاهرة، 1965م: 351.

27) انظر الجامع لأحكام القرآن: 336/3.

28) المصدر السابق: الجزء والصفحة نفسها.

29) سورة البقرة: الآية (248).

30) سورة البقرة: الآية (280).

Copy from bulletin.7aprilu.edu.ly